

الاستغاثة

[21] ل دنياهم كما زعموا فليس على جميع الناس واجبا ان يقبلوا ذلك فمن شاء ان

يقيمه اقامة ومن شاء ان يمتنع امتنع من ذلك، فان امتنعوا من ذلك تركوا علتهم التي اصلوها بزعمهم انهم رضوا لدنياهم من رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدينهم ومن ترك علتهم وخرج عن اصله الذي عليه معوله ومذهبه فقد لزمه عند جميع اهل النظر مفارقة مذهبه والدخول لحجته وكفى بذلك خزيا لمن اقام عليه، وان هم اجازوا الاختيار من الناس لاقامته فمن شاء اقامه لدنياه ومن شاء لم يقمه لزمهم في حكم النظر ان يكون القوم الذين اقاموه لدنياهم آمرين ناهين له له في كل احواله ولا أمر له عليهم ولا طاعة إذ كل دين وشريعة وملة ومعقول يوجب ان كل من كان له وكيل في دنياه فطاعته وامره ونهيه لازم لموكله ولا طاعة للوكيل ولا امر له معه ولا نهى، وإذا كان ذلك كذلك فقد اخرجوا ابا بكر من حدود الامامة وهم لا يعلمون ومع ذلك فقد الزموا ابا بكر الظلم والتعدي بل الكفر في قتله الذين منعوه زكاتهم وسبي ذراريهم (1) و ابا فروج حريمهم فبأمر من فعل ذلك ومن الذي اوجب له ذلك منهم وانما هو بزعمهم وكيل لمن رضى لدنياه فان القوم لم يرضوه لدنياهم وكبلا وليس ذلك عليهم بواجب في الدين ولا في احكام العقول لان كل انسان مخير ان شاء اقام وكبلا وان شاء قام هو بنفسه دون غيره، هذا مع ما يلزمهم في حق النظر على اصل علتهم هذه ان يكون كل من قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم واليه وسلم للصلاة بقوم في مصر من الامصار وقبيلة من القبائل فقد رضى لدينهم، ويجب على كل قوم ان يرضوا لدنياهم من رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله وسلم لدينهم فيرضى اهل مكة من اقامه رسول الله صلى الله عليه وسلم واليه وسلم للصلاة بهم لدنياهم وكذلك اهل الطائف واهل

(1) هو مالك بن نويرة فقد قتله خالد بن

الوليد بأمر ابي بكر وقتل اصحابه وسبي ذراريهم واباح فروج نسائهم فنكح خالد زوجة مالك من ليلته انظر ص 9 من الكتاب (*)